

التاريخ: ٢٠٠٦/٢/١٢

قرار رقم (٣٥٧) لسنة ٢٠٠٦ م

- بعد الاطلاع على قانون ونظام الخدمة المدنية.
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٧ لسنة ١٩٩٣ بشأن وظائف وبدلات ومكافآت الموظفين العاملين في مجالات الخدمات الصيدلانية والخدمات الطبية المساعدة في وزارة الصحة.
- وعلى القرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ٢٠٠٣ الصادر في ٢٠٠٣/١٠/٢١.
- وعلى القرار رقم ١٤٠١ لسنة ٢٠٠٣ الخاص بتنظيم المستحقين لبدل الإشراف والتدريب من الموظفين العاملين في مجالات الخدمات الصيدلانية والخدمات الطبية المساعدة.
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل.

قرارات

مادة أولى: تعدل المادة الثانية من قرارنا رقم ١٤٠١ لسنة ٢٠٠٣ لتصبح كالتالي:
«يستحق بدل الإشراف المنصوص عليه بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٧ لسنة ٢٠٠٣ لشاغلي الوظائف التالية على أن يكون شغفهم

لهذه الوظائف بموجب قرار صادر عن السلطة المختصة:

- ١ - مدير إدارة.
- ٢ - نائب مدير إدارة.
- ٣ - مدير مكتب.
- ٤ - نائب مدير مكتب.
- ٥ - مراقب.
- ٦ - رئيس قسم.
- ٧ - رئيس مكتب خدمات بالمنطقة الصحية.
- ٨ - رؤساء الفتيان من الجامعين.
- ٩ - رؤساء الاختصاصيين.

مادة ثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

وكيل وزارة الصحة